Family in islam



الأسرة في الإسلام

داءٌ ودواء
مشاكل وحلول



الشيخ
حسن عبد البصير عرفة



Family in islam



الأسرة في الإسلام

داء ودواء .. مشاكل وحلول

بقلم

الشيخ/ حسن عبد البصير عرفة



الدار العالمية للنشر والتوزيع

بسم الله الرحمن الرحيم

الطبعة الأولى

١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م

رقم الايداع

٢٠٠٥/١٤٣٧٧



الدار العالمية للنشر والتوزيع

١٠ ش محمود صدقي متفرع من ش الاقبال ـ لوران ـ الاسكندرية

إهداء

للعلمـــاء العـــاملين .. والـدعـــاة

النـاصــحين .. وللآباء والأمـهـات المربين ..

وللشـبـاب التـائقين .. إلى تـكوين أسـرة على

أساس من الدين .. أهدي كتابي.







بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

إنَّ الحمدَ لله، نحمدُه ونستعينُه ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شُرورِ أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، مَن يَهده اللهُ فلا مُضلَّ له، ومَن يُضلل فلا هاديَ له، وأشهدُ أن لا إله إلا اللهُ وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

أما بعد،

فلقد اهتم الإسلام بالأسرة اهتمامًا كبيرًا، وعُني بها عناية بالغة، ولا غرابة في ذلك ولا مبالغة، فالأسرة هي اللبنة الأولى في المجتمع، وهي رأس ماله، وقوام حياته، وهي المصدر الوحيد والصحيح ـ والذي ارتضاه الإسلام ـ للنمو والتكاثر وبقاء النوع، فعندما يتحدث الخالق عن نعمه وآياته في سورة الروم ـ مثلاً ـ يتحدث عن أبي البشرية آدم ﷺ، فيبين أنه قد خلق من تراب، قال تعالى: ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَكُم مِّن تُرَابٍ ثُمَّ إِذَا أَنتُم بَشَرٌ تَنتَشِرُونَ ﴾ (الروم: ٢٠)، ثم حدد السبيل الأوحد للانتشار والتكاثر السليم بقوله: ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِّتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً ﴾ (الروم: ٢١) .. إنها الأسرة ولا شيء غير الأسرة .. الأسرة التي بُنيت وأسست على كلمة الله وسنة نبيه، بُنيت على الإيمان



والأخـلاق، ولذا كان سـداها السكن والمودة، ولحُـمتـهـا الرحمـة والتراحم.

ولقد دعاني إلى الكتابة في هذا الموضوع المهم أمور، منها:

١ ـ الدعاوى الهدامـة ضد الإسلام عامة، والأسـرة خاصة من هؤلاء الذين يريدون هدم المجـتمع، وتقويض بـنائه، ونشر الرذيلة بين فـئاته، والذين يدَّعون أن الأسرة تقليد قديم يجب الخروج عليه، فيطلق الإنسان لنفســه العنان، يصـادق ويخـالل، وينتـشر الزنا والخـنا، واللقطاء في المجتمع، وهذه دعوة هدامة يجب الوقوف في وجهها والتصدي لها.

٢ ـ كثرة حالات الطلاق في المجـتمع بشكل ينذر بالخطر، خاصة على الأولاد الذين ينشـئـون بين أبوين منفـصلين، فيـتـجهـون إلى الانحراف والتشرد.

٣ ـ كثرة الخلافات في الأسرة، وغـياب روح التفاهم والتراحم بين أفرادها، ولك أن تتصـور أسرة سعيـدة متحابة متـجانسة . . كيف ينشأ أبناؤها؟، وأسـرة استحكم فيها الخـلاف ودبَّ الشقاق كيف يكون حال أبنائها؟.

٤ ـ بيان مـعالجة الإسلام لكل هذه المشكلات، وكـيف جعل لكل داءٍ دواءً؟ . . وكيف أحاط الأسـرة بسياج متين يحميـها من عوادي الدهر؟ . . فمن أراد النجاة فعليه أن يسلك سـبيلها . . وسبيلها هو الإسلام، ﴿ فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلا يَضِلُّ وَلا يَشْقَى ﴾ (طه: ١٢٣).

والله الموفق



الفصل الأول
تعريف الأسرة

الأسرة في اللغة: هي الدرع الحصينة، وأهل الرجل وعشيرته، والجماعة التي يربطها أمر مشترك، وجمعها: أُسر[١]، وأصل المادة فيه معنى الضم والشد، قال تعالى: ﴿نَحْنُ خَلَقْنَاهُمْ وَشَدَدْنَا أَسْرَهُمْ﴾ (الإنسان:٢٨) أي: شددنا وصل عظامهم بعضها ببعض[٢].

واصطلاحًا: هي أصغر وحدة في النظام الاجتماعي.

وشرعًا: رجل وامرأة اجتمعا على عهد الله، وعلى كتاب الله، وعلى سنة رسول الله، بإيجاب وقبول، ومهر وشهود، وإشهار وحضور وليٍّ، على وجه التأبيد.

ولعلك ترى من المعنى اللغوي للأسرة: التي هي بمعنى الدرع الحصينة، والدرع إنما تستخدم على صدر المحارب، لتقيه شرور الحرب وويلاتها، وتحافظ على سلامته منها، وكذلك الأسرة . .

---

(١) «الوسيط» (١/ ١٧).

(٢) «معجم ألفاظ القرآن الكريم» (جـ ١/ ٣٧).

فإنها تمثل الدرع الذي تحمي الإنسان من شرور الحياة ومفاتنها، وهي السبيل الأوحد لغض البصر، وحفظ الفرج، وبقاء النوع.

بل إن الأسرة هي الدرع التي تحمي المجتمع من الأمراض التي تعجِّل بفنائه، مثل الإيدز، والسيلان، وغيرهما من الأمراض الخطيرة التي تنتشر بسبب الزنا والشذوذ، والعلاقات غير الشرعية.

وترى في المعنى اللغوي أيضًا: معنى الضم والشد، كقوله تعالى: ﴿ نَحْنُ خَلَقْنَاهُمْ وَشَدَدْنَا أَسْرَهُمْ ﴾ أي: شددنا وصل عظامهم بعضها ببعض، ولو تصورت الهيكل العظمي للإنسان، وكيف يشد بعضه بعضًا؟ . . ولا تستطيع عظمة أن تستغني عن الأخرى، ولا أن تعيش بمعزل عنها.

هذا المعنى اللغوي للأسرة يعطي شعوراً بأن الرجل والمرأة إذا ضمَّتهما أسرة؛ فإنه لا يستغني أحدهما عن الآخر، بل يصيران بنيانًا واحداً، وتصير هناك لغة مشتركة تغرد بلحن المحبة والمودة، وتقوم على المساندة والمعاونة، والمشاركة في الأفراح والأتراح، إنه نشيد يُؤْذِن برحيل الشقاق، وحلول الوفاق.

* ❊ *



الأسرة قديمًا وحديثًا

في المجتمعات القديمة:

١ـ تتكون الأسرة من أب أكبر وزوجة، ومعه أولاد كبار، ولهم أزواج وأولاد، ومعهم العبيد والجواري (الإماء)، والجميع يسكن في مسكن مشترك، أو في وحدات مستقلة، ولكن معيشتهم مشتركة، فهم يأكلون ويشربون معًا، ويتولى رئيس العائلة الإشراف على الجميع، وتحمُّل المسئولية تجاه الجميع، وقد نرى صورة تقريبية لذلك في ريف مصر، ومصر العليا.

٢ـ يطلق على الأسرة التي يكون للرجل فيها أكثر من زوجة في علم الاجتماع الأسرة المركبة، وهي المكونة من رجل وزوجاته وأبنائه منهن، ويقوم رئيس العائلة بنفس الدور، كزوج وأب لجميع الأبناء، وتوجد هذه الأسرة في المجتمعات التي تسمح بتعدد الزوجات.

٣ـ والأسرة حديثًا أو ما نسميها بالأسرة الصغيرة، وتتكون من زوج وزوجة وأبناء لم يبلغوا سن الثامنة عشرة، وهو النموذج القائم في المجتمعات الصناعية، خاصة الغربية.

٤ـ ونلحظ في مجتمعنا الآن أن الغالب الأعم هي الأسرة الصغيرة التي تتكون من زوج وزوجة وأولاد، وهذا بنسبة (٩٦٪)[1]، وإن كان

---

(١) «موسوعة المفاهيم الإسلامية» بتصرف. المجلس الأعلى للشئون الإسلامية.



لا يعدم وجود زوج له أكثر من زوجة في مجتمعاتنا، نظراً لأن الإسلام أباح التعدد كأحد الحلول للمشاكل الاجتماعية، التي منها:

١ ـ انتشار الحروب، والتي تؤدي إلى وفاة كثير من الرجال، مما يجعل هناك كثرة نسائية نسبية، ويرفع عدد الأرامل والعوانس. والواجب على المجتمع أن يستوعبهن، وأن يحافظ عليهن، وأن لا يتركهن فيضللن السبيل، ويسرن في طريق الغواية.

٢ ـ أو بسبب عدم الإنجاب، وبدلاً من أن يرمي الرجل زوجته لعدم الإنجاب يدعوه الإسلام أن يحافظ عليها، وأن يكرمها، ويرفع من قدرها، ثم يتزوج بأخرى، بشرط العدل بين الاثنين قدر المستطاع، ﴿فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ﴾ (النساء: ١٢٩).

٣ ـ أو بسبب مرض الزوجة مرضًا يمنع من الحياة الطبيعية، فالإسلام هنا يأمر الرجل بأن يحسن إلى هذه المرأة، ولا ينسى العشرة القائمة بينهما، وفي نفس الوقت يبيح له أن يتزوج بامرأة أخرى تحصنه.

ولي أن أسأل زوجة مريضة مرضًا يمنعها من أن تعطي زوجها حقه، هل الأفضل لها أن تطلق وهي مريضة لا تستطيع أن تعول نفسها، فتذل وتهان؟ . . أم الأفضل أن نفرض على الزوج أن يظل معها يعذب نفسه، ويعذبها معه، وهو كاره لها ولنفسه، وقد يدفعه

ذلك إلى أن يتخلص منها كما يحدث عند غيرنا؟ . . أم الأفضل أن يحافظ عليها ويرعاها، وينفق عليها، ويتزوج امرأة أخرى؟ . . أيهما تختار المرأة؟.

وصل إلى علمي أن العوانس الآن في مصر والدول العربية أصبحن بالملايين، ولو أضيف إليهن المطلقات، وأضيف إليهن الأرامل، تصبح هناك مشكلة لابد من حلها.

والإسلام أباح التعدد . . لأن هؤلاء إما أن يتزوجن، أو يمشين في طريق الغواية، وكونهن متزوجات يحفظ المجتمع من شرور وويلات لا طاقة لنا بها.

ومَن عنده بديل غير ذلك فليأتنا به . . فنحن نريد حلاً لهذه المشكلة . . ولم ولن يأتوا ببديل.

—— ❋ ——



الفصل الثاني

عناية الإسلام بالأسرة

لقد عُني الإسلام بالأسرة عناية بالغة، إذ أنها اللبنة التي يؤسس عليها المجتمع، فإن صلحت صلح المجتمع كله، وإن فسدت فسد المجتمع كّله، فهي من المجتمع بمنزلة القلب من الإنسان.

ولو تقلبت بين دفتي كتاب الله ـ عَزَّ وجَلَّ ـ ستجد عجبًا، تجده يتحدث عن العبادات كالصلاة وغيرها من العبادات إجمالاً، ثم يدع التفصيل للحبيب محمد ﷺ، مع أنها العبادات التي تصل العباد بخالقهم.

لكن في الأسرة تجده يتحدث حديثًا تفصيليًا دقيقًا، ﴿لا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلا كَبِيرَةً إِلاَّ أَحْصَاهَا﴾ (الكهف:٤٩)، عن كل جانب من جوانب هذه الأسرة، بدءً من الخِطبة، ومواصفات كل من الزوجين التي يجب أن تتوفر فيهما، ومن تجوز خطبتها، ومن تحرم، إلى الحديث عن العقد، وحسن المعاشرة، وكيفية تأديب الرجل لزوجته، وماذا يفعل حيال نشوزها؟ .. وكيف يكون الإصلاح بين الزوجين؟ .. ثم الحديث عن الإيلاء، والحديث عن الطلاق، وعدة المطلقة، والحديث عن الخلع، والحديث عن كيفية تربية الأولاد، وحتى



الحديث عن الميراث بين الرجل وزوجه، كل ذلك تجده حديثًا مفصلاً، بحيث لا يترك لأحد فرصة ليتدخل في هذا الكيان العظيم.

الكيان الذي جعله الله نعمة من نعمه، فذكره في معرض الامتنان، ﴿ وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُم مِّنْ أَزْوَاجِكُم بَنِينَ وَحَفَدَةً ﴾ (النحل: ٧٢)، وجعله آية من آيات قدرته وحكمته، ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِّتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ (الروم: ٢١).

وجعله سببًا من أسباب الغنى، قال تعالى: ﴿ وَأَنكِحُوا الْأَيَامَىٰ مِنكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِن يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴾ (النور: ٣٢).

ودعى إليه الحبيبُ محمدٌ ﷺ، قال: **«يا معشر الشباب.. من استطاع منكم الباءة فليتزوج، ومن لم يستطع فليصم فإنه له وجاء»**[١].

لماذا كل هذا الاهتمام بالأسرة؟

١ـ اهتم الإسلام بالأسرة، لأن الأسرة هي السبيل الأكرم لبقاء النوع، واستمرارية الحياة، وظهور جيل بعد جيل.

---

(١) رواه البخاري ومسلم.

وهل هناك وسيلة أفضل لإنجاب الأولاد من الأسـرة؟ . . التي بنيت على كلمة الله، وعلى كتاب الله، وعلى سنة رسول الله ﷺ.

إن طفلاً يخرج في أحـضان كهذه، حـقيق له أن يفتخـر بنفسه، خرج من رحم عـفيف طاهر، ليس نبـتًا شيطانـيًا، فهـو يعرف أباه وأمه، وأعـمامه وعمـاته، وأخواله وخالاته، ينسجم مع المجتمع، وينسـجم المجتـمع مـعه. إن هذا الطفل لا يمـكن أن يعاني قلقًـا أو اضطرابًا نفـسيًـا، بل سيكون صـحيح النفس كـالزهرة الجميلة في الروض الأنف.

٢ ـ والأسـرة هي المتنفس اللائق للشـهـوة العـارمة، فـهي تتيح للإنسـان ذكرًا وأنثى أن ينفث عن شهوته في جو من الطهارة والعفة، ويرتقي سلم التـكريم، لأن عرام الـشهـوة اللا مـضبـوط إنما يليق بالحيوان لا بالإنسان الذي كرمه ربه ـ عَزَّ وجَلَّ ـ.

إن حضارة الإسلام مهمـتها الأولى هي رفع قدر هذا الإنسان، لا تتركه للشياطين يتـلاعبون به، بل تحيطه بسياج متين يحمـيه، فحينما يريد أن يقضي شـهوته إذًا مع امرأة استـحل فرجها بكلمـة الله، لها حقـوق، وعليهـا واجبات، وهو كـذلك، والعجيب أنـه يفعل ذلك ويُثاب عليه، «وفي بُضع احدكم صدقة».

ولذا أعجب لمن ينظر للزواج على أنه تقليد بالٍ، ولا تشمئز نفسه من الزنا، ومضاجعة النساء للحيوانات، والزواج المثلي والشذوذ، إنه منكوس الفطرة، أعمى البصيرة!.

٣ ـ إن الأسرة هي المصحة النفسية التي يعيش فيها كل من الزوجين، يعالج كل منهما صاحبه، كل يجد في قرينه السكن والمودة والرحمة، فلا قلق ولا اضطراب، بل كلا الزوجين يسكن إلى صاحبه، يشاركه الأفراح والأحزان، يشاركه الهموم والمشكلات، يقاسمه الطعام والشراب، يخفف عليه وقع الأحداث والمصائب، والأكثر من ذلك يشاركه العاطفة والوجدان، ويتمتع كلاهما بالآخر في جو من الطهارة والعفاف.

ولذا ثبت علميًا أن المتزوجين أكثر أعمارًا من غيرهم، وأقل تعرضًا للأزمات النفسية، والعلاقات المحرمة لا تأتي برحمة أو سكن أو مودة أو راحة نفسية، بل تزيد القلق والاضطراب، بل الذي يأتي بذلك كله هو الزواج الذي أقره الإسلام .. ويا لروعة الإسلام!

٤ ـ إن الأسرة هي التي تعلم الإنسان كيف يتحمل المسؤولية، وتنقله من طور الطيش والنزق، إلى طور الحياة المسؤولة، وكم من رجل وامرأة كانت تعيش حياة مترهلة نزقة طائشة (كلها عبث ومجون وكر وفر) إلى أن تتزوج أو يتزوج، ويحدث التغير من النقيض إلى النقيض.

إنها المسؤولية .. وإنها الأسرة .. ويا لروعة الإسلام!



٥ـ إن الأسرة هي إحدى تنظيمات المجتمع، فالمجتمع لا يمكن أن يعيش دون تنظيمات أو مؤسسات، أو كيانات كل منها يقوم بدوره، وأزيدك توضيحًا، أن الأسرة الكبيرة قد تكون الدولة، ولابد من تقسيمها إلى مديريات أو محافظات، والمحافظات إلى مدن وقرى، حتى يسهل التنظيم والإدارة، ووجود الأسرة يساعد في هذا التنظيم، وبدونها تجد المجتمع يحكم أفرادًا لا يربطها رابط، فتكون الفوضى، فالناظر المدقق يرى أن الأسرة هي السبب في ترابط المجتمع وأمنه واستقراره.

٦ـ والمصاهرة والنسب لهما دور كبير في نشر المودة والمحبة بين الناس، فكم من عائلات ارتفعت بينها الأحقاد والضغائن، وسرى بينها نسيم المودة والمحبة بسبب النسب والمصاهرة.

وقد تزوج النبي ﷺ من جويرية بنت الحارث رضي الله عنها وأهلها أسرى عند المسلمين، فاستحى المسلمون أن يكون أصهار النبي ﷺ أسرى عندهم، فأطلقوا سراحهم، ودخلوا في دين الله أفواجًا، ولذا كانت عائشة رضي الله عنها تقول: **«ما رأيت امرأة أكرم على قومها من جويرية»**.

٧ـ ومن ينظر إلى الأمراض التي تنتشر في الغرب انتشار النار في الهشيم، نتيجة الزنا واللواط وغيرهما من العلاقات الشاذة، التي لا يرضاها الله ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ، ولا يقرها عقل ولا عرف، ولا يرضاها شرع، مثل أمراض الإيدز، والسيلان، والزهري، وغيرها من الأمراض التي انتشرت بسبب الفوضى الجنسية.

فللّه الحمـــد والمنة أن حَـصَّن الأمة الإسـلامـيـة من كل هذه الأمراض، بتشريـعه للزواج الذي لولاه لكنا الآن غرقى في وحل هذه الأمراض.

لكل هذا دعا الإسلام إلى النكاح وتكوين الأسرة.

دعوة الإسلام إلى النكاح

رغب الإسلام أتبـاعه في أن يُقبلوا على الزواج، فـبين أن الأسرة هي أساس التوالد والتكاثر والانتـشار لبني آدم جميعـًا، قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾ (الحجرات: ١٣).

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ (النساء: ١).

ثم تحـدث القرآن عن أن من سنن الأنـبيـاء الزواج، قال تعـالى: ﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً ﴾ (الرعد: ٣٨)، وهم الأسوة والقدوة، وعلينا أن نتأسى بهم، ونقتدي بهم.

وهذا أسعد الخلق ﷺ يبين أن من سنته الزواج، وأن من عزف عن الزواج ورغب عنه، فهو بعيد عن هدي رسول الله ﷺ، ففي

الحديث الذي أخرجه الشيخان: «... واتزوج النساء؛ فمن رغب عن سنتي فليس مني»[(١)].

وتارة يتحدث عن الزواج في معرض الامتنان، ﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُم مِّنْ أَزْوَاجِكُم بَنِينَ وَحَفَدَةً وَرَزَقَكُم مِّنَ الطَّيِّبَاتِ﴾ (النحل: ٧٢)، وجعل الله الزواج آية من آياته، وعلامة من علامات قدرته، فقال: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِّتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ (الروم: ٢١).

بل ويصل الأمر إلى أن يأمر به، ويجعله سببًا للغنى بعد الفقر، والشبع بعد الحرمان، ﴿وَأَنكِحُوا الْأَيَامَىٰ مِنكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِن يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ (النور: ٣٢).

والآيات في الباب كثيرة، كلها متضافرة، تؤكد على أن الإسلام دعا إلى الزواج، وتكوين الأسرة.

شريك الحياة

أوشك القارئ أن يعرف مدى الأهمية التي يوليها الإسلام للأسرة، وهو اهتمام لا يدانيه اهتمام، لأن الأسرة هي السفينة التي تشق عباب البحر، وتتغلب على الأنواء والعواصف، وما أكثرها في

---

(١) رواه البخاري ومسلم.

دنيا الناس، ولذا كان لابد أن تكـون لهذه السفينة مواصـفات تؤهلها لهـذه المهـمة الخـطرة، حتى تـصل إلى بر الأمـان، بعد أن تجـتـار الأخطار، وتتغلب على العقبات.

اختيـار الزوجة

في آية واحدة من كتـاب الله ـ عَزَّ وجَلَّ ـ، نجد الخالق ـ سبحانه وتعالى ـ يوجه كل مؤمن إلى أنه لابد وأن يختـار شريك حياته على أساس الإيمان، قـال تعالى: ﴿ وَلا تَنكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَّ وَلَأَمَةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ وَلا تُنكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ أُولَٰئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ وَيُبَيِّنُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴾ (البقرة: ٢٢١).

ثم تفرد آية أخرى مواصفات الزوجة الصالحة، ﴿ فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ ﴾ (النساء: ٣٤).

لماذا تكون المرأة صالحة؟

لأن المرأة هي المعين الذي يربى فيه الأولاد، فإذا كان المعين طاهرًا كان الأولاد كذلك، وكل إناء بما فيه ينضح.

ولو اجتـمع مع الصلاح والدين مال وجمـال وحسب لتمَّ المراد، ولو وجد الجمال والمال والحسب بلا دين لكان كالأصفار الكثيرة على

يسار العـدد، لا تُسمن ولا تُغني من جـوع؛ بل الأدهى من ذلك أن المال والجمال والحسب إن لم يحرسـوا بالدين كـانوا سببًا في تقويض أواصـر الأسرة، قـال ﷺ : **«تنـكح المرأة لأربع: لمالهـا، ولحسـبهـا، ولجمالها، ولدينها، فاظفر بذات الدين تربت يداك»**[1].

لكن مَنْ هي المرأة الصالحة .. وما مواصفاتها؟

قال ﷺ مـجيبًا على هذا السؤال: **«خيـر النسـاء من إذا نظرت إليها سرتك، وإذا أمرتها أطاعتك، وإذا أقسمت عليها أبرتك، وإذا غبت عنها حفظتك في نفسها ومالك»**[2].

* إنهـا امرأة جـميلة أنيـقة، تهـتم بمظهـرها من أجل أن تسعـد زوجها، وتعينه على غض بصره، وحـفظ فرجه، إن جمال مظهرها يعينه على طاعة الله، ويبعده عن معـصيته، لا كاللاتي نراهن يبالغن في زينتهن خارج البيوت، ويتبرجن تبرج الجاهلية، ويظهرن عاريات السيقان، كاشفات الصدور، فـإذا عُدْنَ إلى البيوت ظهرن بمظهر مزرٍ قبيح، فافٍّ لهنَّ.

* وهي امرأة مطيعـة لزوجها تبتغي بذلك وجه ربهـا، فإن أقسم عليها أبرت قسمه، وإن غاب عنهـا حفظت عرضه، وصانت شرفه، وكانت الأمينة على ماله . . إنها امرأة تعين على الدين والدنيا.

---

(١) رواه البخاري ومسلم.
(٢) صحيح: رواه النسائي.



وعلى الرجل الحكيم أن يختار المرأة الصالحة المتدينة المناسبة له في السن التي يستريح قلبه لهـا، ويسكن إليها، قال ﷺ: **«تزوجوا الودود الولود»**[١]، وفي زمـاننا هذا يجب أن لا يغـفل جانب الثـقافـة حين يختـار المرأة، لأن للثـقافـة الدور الأكـبـر في حـدوث التناغم بين الزوجين، كما لا يخفى دورها المهم في تربية الأولاد.

اختيار الزوج:

وكما يجب أن تُنتَقَى المرأة وتُختَـار خاصة في هذه الأيام، فيجب أيضًا أن يُـنتَقَى الرجل، ويختـار على أساس الإيمـان والأخلاق، بل ويراعى فيه تقوى الله ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ.

قـال رجل للحـسن بن علـي ﵄: إن لي بنتًـا، فـمن ترى أن أزوِّجها له؟ قال: «زوِّجها ممن يتقي الله؛ فـإن أحبها أكرمها، وإن أبغضها لم يظلمها».

إن اختيار شريك الحيـاة على أساس من الإيمان والأخلاق الحميدة أدعى لتماسك هذه اللبنة التي منها يتكون بنيان هذا المجتمع، فيصير المجتمع صفًا واحدًا، كالبنيان المرصوص.

---

(١) صحيح: رواه أبو داود والنسائي.



وقفة .. الإنسان يولد، فلا يستطيع اختيار أمه، ولا أبيه، ولا أخته، ولا أخيه، ولا سائر أقاربه، فهذا لا اختيار له فيه، إنما العلاقة الوحيدة التي يكون له فيها حرية الاختيار هي العلاقة الزوجية، ولذا يتحمل المسؤولية أمام الله، وأمام أبنائه عن هذا الاختيار، لأن هذا الاختيار يؤثر على كل حياته، وعلى أولاده، وقد يمتد إلى أحفاده، لذا يجب التدقيق في الاختيار، فقد قال سيد الأخيار ﷺ : «فاظفر بذات الدين تربت يداك»(١) .

الخطبة

الخطبة ما هي إلا وعد بالزواج، لا تحل حرامًا، ولا تحرم حلالاً، ويجوز للرجل أن ينظر إلى مخطوبته، ويجوز لها نفس الشيء، حتى إذا حدث التلاؤم والتوافق كان الزواج ناجحًا بمشيئة الله تعالى، قال ﷺ: «انظر إليها فإنه أحرى أن يؤدم بينكما»(٢) .

وعن جابر أن رسول الله ﷺ قال: «إذا خطب أحدكم المرأة؛ فإن استطاع أن ينظر منها إلى ما يدعوه إلى نكاحها فليفعل»(٣) .

---

(١) رواه البخاري ومسلم.
(٢) رواه النسائي وابن ماجه والترمذي وحسنه.
(٣) رواه أبو داود.



وفي زماننا هذا نجد إفراطًا وتفـريطًا، فمن الأولياء من لا يقبل أن ينظر الرجل إلى مخطوبته، وهذا مخـالف للسنة، وخير الهدي هدي رسول الله ﷺ، وليس هناك من هو أتقى لله من رسول الله ﷺ.

وهناك من يجعل الخطبة سببًا للخلوة المحرمة، والخروج والذهاب إلى المراقص والمسارح والسينما، فيعطي للخطبة ما لا يعطي للزواج.

والخطبة لا تبيح الخلوة؛ لأن المخطوبة محـرمة على الخاطب حتى يعقد عليها، وكم من مهازل ومشاكل جسام حدثت بسبب التهاون في اتباع الهدي الـنبوي، قال ﷺ : **«من كان يؤمن بالله واليوم الآخر؛ فلا يخلون بامرأة ليس معها ذو محرم منها، فإن ثالثهما الشيطان»**[1].

العقـد (الميثاق الغليظ)

تحدث الخالق ـ سبحانه وتعالى ـ عن العقد الذي يربط بين الرجل والمرأة، فأحاطه بهالة من التقديس، وجعله ميثاقًا لا تفك عراه، ولا تنحل أواصره، قال تعالى: ﴿ وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَاقًا غَلِيظًا ﴾ (النساء: ٢١).

* وهذا العقد لابد من توافر شروط عدة فيه، حتى تصح التسمية (ميثاقًا غليظًا) تسمية صحيحة، ولابد من توافرها كاملة، وهي:

---

(١) أخرجه الإمام أحمد.



الركن الأول ـ المهـر:

قال تعالى: ﴿وَآتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً﴾ (النساء:٤)، فهو ـ أي المهـر ـ حق للمرأة ليس لـلزوج ولا للأب فيـه شيء، إلا إذا طابت نفسـها أن تتنازل عن بعضـه لزوجها، فـيكون حلالاً لزوجهـا، قال تعالى: ﴿وَآتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَّرِيئًا﴾ (النساء:٤)، لكن اشتـرط القرآن ليكون بعض المهر هنيـئًا مريئًا للرجل، أن تتنازل المرأة عنه عن طيب نفس، لا حياءً ولا قهرًا.

الركن الثاني ـ الإيجاب والقبول:

وقديمًـا قالوا: كل شيء بالاتفـاق إلا الزواج بالوفاق، فـلابد من إيجاب، وهو ما ذكر أولاً، ولابد من قبول وهو ما ذكر ثانيًا، ولابد من الارتباط بـينهما في مـجلس واحد، ويكون بلفظ: أنـكحتك أو زوجتك، والثاني يقول: قبلت.

الركن الثالث ـ الشهود:

اتفق العلمـاء قاطبة من لدن الصـدر الأول إلى يومنا هذا على أن النكاح لا ينعقـد إلا بحضور شـاهدين، قال ﷺ: **«لا نكاح إلا بولي وشاهدي عدل»**.

وتعددت الروايات عن كثير من الصـحابة ﷺ، وكلها ترى اشتراط شاهدين لصحة العقد، روى الشافعي في (الأم) أن عمر بن الخطاب

أتي بنكاح لم يشهد عليه رجلان، فقال: هذا نكاح السر، ولا أجيزه، ولو كنت تقدمت فيه لرجمت (الأم - ص١٩)، مع العلم بأنه كان قد شهد على العقد رجل وامرأة، فما بالنا بورقة لم يشهد عليها أحد، بين رجل وامرأة يستحلان بها ما حرم الله.

الركن الرابع - رضا المرأة:

لقد اعتبر سيد الأنام ﷺ رضا المرأة شرطًا لصحة العقد، لأن الزواج قائم على السكن والمودة والرحمة، وللمرأة الدور الأكبر في توفير ذلك، ولا يمكن أن تفعل إلا إذا كانت عن الزواج راضية، قال ﷺ: **«لا تنكح الأيم حتى تستأمر، ولا تنكح البكر حتى تستأذن»**، قالوا: يا رسول الله .. وكيف إذنها؟ قال: «أن تسكت»[1].

قال ابن القيم في (زاده) فأبدع وأمتع وأقنع: «إن البالغة العاقلة الرشيدة لا يتصرف أبوها في أقل شيء من مالها إلا برضاها، ولا يجبرها على إخراج اليسير منه بدون إذنها، فكيف يجوز أن يخرج نفسها منها بدون رضاها؟ .. ومعلوم أن إخراج مالها بغير رضاها أسهل عليها من تزويجها بمن لا تختاره».

---

(١) رواه البخاري ومسلم.



وفي (الصـحيـحين): أن خنساء بنت خـذام زوَّجهـا أبوها وهي كارهة، وكانت ثيبًا، فأتت رسول الله ﷺ فرد نكاحها.

الركن الخامس ـ الولي:

كما أقـر الإسلام حق المرأة في اختيـار زوجها وشريك حـياتها، ووقف حائط صد أمام الزواج القائم على إكراه المرأة.

فإن الإسلام لم يغمض حق وليها في أن يقر هذا الزواج، واعتبر قبوله شرطًا لصحة العقد، فالولي بخبرته يرى ما لا تراه البنت المقبلة على الزواج، فقد يخفى عليها وجه الحقيقة، أو تندفع وراء الأوهام، فتـضل وتزل، قال ﷺ: «**لا نكاح إلا بولي**»[1]، ويا لروعـة الإسلام حينما يعطـي للمرأة حقها في اخـتيار زوجها، ويعطـي لوليها الذي تعب وسهر وكدَّ من أجلها حق الموافقة على الزواج.

وكم من امرأة تزوجت بدون إذن وليها، فكانت عـاقبة زواجها أن استـهان بها زوجـها، وعيَّـرها بأنها باعت الأهل، وما هي إلا فـترة طالت أم قصـرت، حتى تَحوَّل الـوفاق إلى شقـاق، وكان الطلاق، وهذا جزاء من باعت أهلهـا ولم تلتزم بهدي نبـيها، ﴿جَزَاءً وِفَاقًا﴾ (النبأ: ٢٦).

(١) «سنن أبي داود» كتاب «النكاح» (جـ ٢) (ص٢٥٨).

لكن لماذا يشترط وجود الولي؟

واشتراط الولي إكرام للمرأة، فلا تظهر بمظهر التائقة للزواج، الطالبة له، فكون الولي يقوم بذلك يحفظ للمرأة كرامتها، وهذا عين ما يريده الإسلام.

وتصور امرأة في مجلس الزواج تقول للرجل: زوجتك نفسي، وقد انكشف حياؤها، وضاعت مروءتها، وامرأة أخرى يقوم بتزويجها وليها، برضاها، ما أبعد البون وأشد الفارق لو كانوا يعلمون.

وهكذا نرى تكريم الإسلام للمرأة المسلمة، فهي كاللؤلؤة المكنونة، لا يمسها ولا ينظر إليها إلا من يدفع مهراً، ويعقد عقداً على كلمة الله، وعلى كتاب الله، وعلى سنة رسول الله، ويشهد شهوداً، ويحضر وليًا، ويشهر زواجًا، إنه التكريم الذي لا يدانيه تكريم، والتكريم الذي يعلو كل تكريم.



الـزواج العــرفي

والذي نأسى له ونحـزن أن تنسى المـرأة كل ذلك، وفي لحظة من لحظات الطيش والهـوى، ترتمي المرأة في أحضان رجل بلا عـقد ولا شهادة شهود، ولا حضور ولي ولا إشهار ولا مهر ولا . . ولا . .

ايمكن .. أن يكون هذا زواجًا قائمًا على السكن والمودة والرحمة؟ . . إنه الزنا المُقنَّع، بل هو المكر على شرع الله.

ايمكن .. لهذه المرأة أن تمـشي مع زوجها في وضـح النهار؟ . . ولو فعلت أيظن الناس بها خيرًا؟.

ايمكن .. أن تكون ثمرة هذا الزواج صالحة؟ . . وهم الأولاد.

وماذا لو توفي الزوج . أو ما يسمى زوجًا . والمرأة حامل؟ .. ماذا تكون العاقبة؟

إن الزواج المسـتوفي للشـروط، والذي قال عنه الحق ـ سـبحـانه وتعالى ـ: ﴿وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَاقًا غَلِيظًا﴾ (النساء:٢١)، يضمن للمرأة حقوقها، وكرامتها، ويحافظ على أولادها.

أما هذا الزواج فلا يضمن من ذلك شـيئًا، بل هو ليس زواجًا من الأصل، بل كما قـلت: إنه الزنا المقنع، والعار والشنار الذي تُلْحِقه المرأة بنفسها وأهلها، فـقد باعت نفسها بثمن بَخْس لإنسان لا يستحق.



أنواع أخرى:

١ ـ وقد وصل إلى أسماعنا ما يُدمي قلوبنا، من أنواع من العلاقات التي أتت علينا من الغرب كالريح السموم، لا خير فيها، ولا ينتظر منها خير.

فها هو الزواج بالوشم، فَيَشِمُ الرجل نفسه والمرأة نفسها في جزء من الجسد، وعليه تكون المرأة متزوجة، أين هذا من شرع الله؟! إن الوشم قد حرمه الله ورسوله، فهو حرام إلى يوم القيامة، قال ﷺ: **«لعن الله الواشمات والمستوشمات، والنامصات والمتنمصات، والمتفلجات للحسن المغيرات لخلق الله ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ»**[1].

فكيف يكون أداة وعقدًا ووسيلة للزواج؟!

إنها التبعية المرة للغرب .. وكم للغرب من أبواق يسبحون له، ويقدسون ليل نهار، وكم من مأفونين يتبعونهم بلا فكر ولا روية، وعليه فنحن نسير إلى هوة سحيقة ليس لها قرار.

٢ ـ ووصل إلى أسماعنا زواج بالدم، وبالبصمة، وبغيره، وكل ذلك الدين منه براء، وكل ذلك انتهاك لحرمة هذا الدين، وهدم لكيان الأسرة التي اهتم بها الإسلام اهتمامًا كبيرًا.

بل إنه هدم للمجتمع كله في صورته الأولية، وهي الأسرة .. وهذا ما يراد بنا ونحن غافلون!.

---

(١) رواه البخاري ومسلم.



المعاشـــرة

إذا روعي في الزواج أن يؤسس على الإيمان، والأخلاق المنبثقة عن الإيمان، وروعي في العقد الشروط السابقة، من: ولي، ومهر، وشهود، وإشهار، كان ذلك أجلب للمحبة والمودة، والسكن والرحمة، والتي من أجلها جُعل الزواج آية من آيات الله، ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِّتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ (الروم: ٢١).

ولكي تكون المودة والرحمة هي شعار الزواج لابد من المعاشرة الطيبة من كلا الزوجين للآخر، قال تعالى: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ (النساء: ١٩).

قال ابن كثير في تفسيرها: «أي: طيبوا أقوالكم لهم، وحسنوا أفعالكم وهيئاتكم بحسب قدرتكم، كما تحب ذلك منها، فافعل أنت بها مثله، كما قال تعالى: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ (البقرة: ٢٢٨)، وقال ﷺ: «خيركم خيركم لأهله، وانا خيركم لأهلي»[١]، وكان من أخلاقه ﷺ أنه جميل العشرة، دائم البشرة، يداعب أهله، ويتلطف بهم ويوسعهم نفقته، ويضاحك نساءه، حتى

---

(١) رواه الترمذي وصححه.



إنه يسابق عائشة أم المؤمنين ﵂، يتودد إليها بذلك، قالت: «**سابقني رسول الله ﷺ، فسبقته، وذلك قبل أن احمل اللحم، ثم سابقته بعد ما حملت اللحم فسبقني، فقال: هذه بتلك**»[(١)].

ويجمع ﷺ نساءه كل ليلة في بيت التي يبيت عندها رسول الله ﷺ، فيأكل معهن العشاء في بعض الأحيان، ثم تنصرف كل واحدة إلى منزلها، وكان ينام مع المرأة من نسائه في شعار واحد، يضع على كتفه الرداء وينام بالإزار، وكان إذا صلى العشاء، ودخل منزله يسمر مع أهله قليلاً قبل أن ينام، يؤانسهم بذلك ﷺ، وقد قال تعالى: ﴿ **لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيراً** ﴾ (الأحزاب:٢١).

وخير الهدي هدي رسول الله ﷺ، وكان النبي ﷺ يتعمد الشرب من المكان الذي شربت منه عائشة، ويأكل من الطعام الذي أكلت منه، وكل ذلك لتأليف قلبها وحسن خلقه ﷺ، وإن كان ذلك مطلوبًا من الرجل، فهو من باب أولى مطلوب من المرأة، فالمرأة هي العامل الأساسي في الحفاظ على كيان الأسرة، وتسيير أمورها، وقد لخص الحبيب محمد ﷺ مواصفات المرأة الطيبة الصالحة،

---

(١) صحيح: رواه أبو داود، وابن ماجه، وأحمد.



الجميلة العشرة، فقال ﷺ : **«خير النساء إذا نظرت إليها سرتك، وإذا أمرتها أطاعتك، وإذا أقسمت عليها أبرتك، وإذا غبت عنها حفظتك في نفسها ومالك»**[(١)] .

طاعة المرأة لزوجها:

قد يحلو لبعض الناس ـ ممن يريدون هدم كيان الأسرة من العلمانيين ومن تربوا على فتات الغرب ـ أن يصوروا طاعة المرأة لزوجها على أن ذلك هضم لحقوق المرأة، وإذلال لها، وامتهان لكرامتها، وتطور الأمر لحد السؤال: لماذا تطيع المرأة؟ ولماذا لا يطيع الرجل؟، وافتعلوا معركة بين الرجل والمرأة سقطت على إثرها الأسرة صريعة بالضربة القاضية.

وازداد معدل الطلاق بمعدلات مفجعة، وهدمت البيوت، وشرد الأولاد، والدعاة إلى ذلك هم أعوان إبليس، ففي الحديث الذي أخرجه مسلم: **«إن إبليس يضع عرشه على الماء ثم يبعث سراياه فأدناهم منه منزلة أعظمهم فتنة، يجيء أحدهم، فيقول: فعلت كذا وكذا، فيقول: ما صنعت شيئًا، ثم يجيء أحدهم فيقول: ما تركته حتى فرقت بينه وبين امرأته فيدنيه منه، ويقول: نعم أنت فيلزمه»**[(٢)] .

---

(١) صحيح: رواه النسائي.

(٢) رواه مسلم وأحمد من حديث جابر.



ولهؤلاء نقول: إن الله أمر الرجل أن يحسن لزوجته، وأمر المرأة أن تحسن لزوجها، لأنهما خلقا من نفس واحدة، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾ (النساء: ١)، وجعل المرأة ستراً لزوجها وزينة، وجعل الرجل ستراً لزوجته وزينة، قال تعالى: ﴿هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ﴾ (البقرة: ١٨٧).

وطلب من المرأة أن تطيع زوجها فيما لا معصية فيه لله، لأن القاعدة أنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق، ووعدها الثواب الجزيل على ذلك.

بركة الطاعة

انظر بعين ثاقبة إلى هذا المثال الطيب، إنها هاجر عليها السلام، يتركها إبراهيم ﷺ ومعها وليدها الرضيع في صحراء جرداء لا زرع فيها ولا ماء، ولا أنيس ولا ونيس.

تخاطبه قائلةً: لمن تتركنا يا إبراهيم؟ فلا يرد عليها.

فتخاطبه قائلةً: آلله امرك بهذا؟

قال: نعم.

قالت: إذًا لن يضيعنا.

وكان أن سعت بين الصفا والمروة تلتمس لوليدها الماء، فصار السعي من شعائر الحج.

ونزل لها أعظم الملائكة جبريل ﷺ بأمر ربه، فضرب الأرض بجناحه، فنبع ماء زمزم، وصار طعام طُعْمٍ، وشفاء سُقم، ولما شُرِبَ له. وجاء الناس إليها من كل صَوْب وحَدب، وصار ذكرها قائمًا إلى أن تقوم الساعة، والحجيج يتذكرونها في سعيهم، وعند شربهم من ماء زمزم، وكل ذلك بفضل طاعتها لربها، ثم طاعتها لزوجها.

التفاعل بين الزوجين

ولكي تدوم المعاشرة الطيبة بين الزوجين، وتتجدد المودة والمحبة بينهما، ولا يسري لها الجمود، وتصاب زهرتها بالذبول، فلابد من التفاعل بين الزوجين، فكل منهما يفرح لفرح الآخر، ويحزن لحزنه، يشاركه اهتماماته، يسانده ويساعده لنيل طموحاته، ويغفر زلاته، وبذا تظل زهرة الزواج يانعة، وشمسه ساطعة، ونبعه متدفق، وثمرته متجددة.

ماذا لو حدث الفتور؟

قد تتنافر طباع الزوجين، أو تبهت صفحة الزواج وتجف زهرته الندية، وهنا لابد أن نصغي لخالقنا الرحيم بنا، ﴿ فَإِن كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰ أَن تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا ﴾ (النساء: ١٩).

قد تكون هناك كراهية لبعض الطباع، أو قد يكون هناك عدم استمتاع كامل، وهنا لا ينبغي التعجل، وإصدار الحكم بالفراق والطلاق، بل ينبغي الصبر والصبر الجميل، فعسى أن تتحول الكراهية إلى مودة ومحبة، ويرفع الشقاق ويعاد الوفاق، ويأتي الولد فيجمع القلوب، ويقوي الأواصر والوشائج، ﴿فَعَسَىٰ أَن تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾.

وينبغي للرجل أن يكون عادلاً منصفًا، فلا ينظر ـ كما يقولون ـ إلى نصف الكوب الفارغ، أي: ينظر للسلبيات فقط، بل عليه أن ينظر إلى الإيجابيات، فقد تكون المرأة متوسطة الجمال، لكنها صاحبة دين وخلق، وقد يكون فيها عيب، ولكن بجانب هذا العيب ميزات كثيرة، فلا ينبغي أن يكون هذا العيب هو محط نظر الزوج، حتى يعميه عن الميزات الطيبة.

قال ﷺ : «لا يفرك مؤمن مؤمنة؛ إن كره منها خلقًا احب منها آخر»[1]، ويا لها من نصيحة غالية من ناصح حكيم، ينبغي أن تتحول إلى واقع عملي فينصلح الحال، ويحسن المآل.

وقفة .. إذا كان الله ـ سبحانه وتعالى ـ قد خلق الناس جميعًا على اختلاف ألوانهم وأجناسهم ولغاتهم من نفس واحدة

---

(١) رواه مسلم.

ليتعارفوا فيما بينهم، ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾ (الحجرات:١٣)، فكيف لرجل وامرأة متزوجين أن يتخاصما أو يتشاحنا وأن يختلفا، وقد خلقا من نفس واحدة، ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِّتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ (الروم:٢١).

وقفة .. الرجل أقرب إلى زوجته من أبيها وأمها، ويجوز له أن يرى منها ما لا يجوز أن يراه الأب والأم، وكذلك المرأة، فهل يصح الخلاف؟ .. وهل يصح أن تفضح الأسرار؟ .. كلا، لو كانوا يعلمون.

* * *



القوامة

قوامة الرجل على بيته مما لا خلاف فيه، قال تعالى: ﴿ الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَا أَنفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ ﴾ (النساء: ٣٤).

لكن الخلاف في معناها، والمعنى الذي أستريح إليه أنها قوامة تكليف لا تشريف، قوامة تقتضي العمل الدءوب لمصلحة الأسرة، تقتضي النفقة، تقتضي المحافظة، تقتضي أن تجد المرأة في الرجل المساند والمعاون، والركن الذي تركن إليه.

ليست قوامة تسلط أو جبروت، أو تحكُّم، بل قوامة شرعية، تدور مع الشرع حيث دار، نعم هي تمنح الرجل الحق في أن يؤدب أهله، ويلزمهم بأحكام الشرع من عدم التبرج، وعدم الاختلاط المنافي للشرع في المراقص والمسارح، وهي أحكام واجبة قبل الزواج وبعده، والزوج حينما يلزم أهله بأحكام الشرع فإنما يفعل ذلك بدافع الخوف عليهم، وتطبيقًا وتصديقًا لقوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَّا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ ﴾ (التحريم: ٦).

كيف يؤدب الرجل أهله؟

إن الإسـلام يبني الحياة الزوجية على السكن والمودة والرحمة، والاتفاق والموافقة بين الزوجين، وهذا مفهوم أن الزوج والزوجة قد خلقا من نفس واحدة، وقد يحدث الخلاف بين الرجل وزوجته، وقد يظهر للرجل بعض العيوب في زوجته، وهنا يوجهه الخالق إلى أن يتعامل معها، وأن يصاحبها بالمعروف، وأن يوازن بين سلبياتها، وإيجابياتها.

قال تعالى: ﴿ وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ (النساء:١٩)، وقال ﷺ: **«لا يفرك مؤمن مؤمنة إن كره منها خلقًا أحب منها آخر»**[(١)].

وهنا نهي من رسول الله ﷺ أن يبغض أو يكره الرجل امرأته، فإن أساءت مرة فهي أحسنت الكثير، وإن ولَّت ظهرها ليلة، وظهرت عليها علامات الغضب، فقد رضيت ليالي كثيرة.

وإن أساءت المعاملة للأولاد، فلاشك أن إحسانها يغلب على إساءتها.

ولذا تجد الأحاديث النبوية تترى في الإحسان إلى المرأة، قال ﷺ: **«استوصوا بالنساء خيرًا»**[(٢)]، وقال ﷺ: **«أكمل المؤمنين إيمانًا أحسنهم خلقًا، وخياركم خياركم لنسائهم»**[(٣)].

---

(١) رواه مسلم. (٢) رواه الشيخان.
(٣) حسن صحيح رواه الترمذي.

وانظر كيف يجعل النبي ﷺ الخيرية في جانب من أحسن لزوجته، وأود هنا أن أقول: إن الرجل يستطيع أن يتغلب على بعض عيوب زوجته بالمعاملة الحسنة، وبالكلمة الطيبة، وباللمسة الحانية، ولنا في رسول الله ﷺ القدوة والأسوة، وقد ذكرنا كيف كان يسابق عائشة وتسابقه، وكيف كان ﷺ ضحاكًا بسامًا في بيته، لين الجانب واسع الصدر.

وعلى الرجل إذا أراد أن يكون رجلاً بحق فاهمًا لمعنى القوامة أن يعلو على أخطاء المرأة، وأن يتفهم طبيعتها، فهناك أخطاء تكون بسبب الغيرة، وهذه تكفي فيها الابتسامة، وهناك أخطاء أخرى تكفي فيها نظرة تنبئ عن عدم الرضى، وقد تكون هذه النظرة أشد على المرأة من أغلظ العقوبات.

ماذا لو حدث النشوز والعصيان؟ ..

وعندما تكون الأخطاء من الحجم الكبير، كأن تكون طبيعة المرأة متمردة، لا تطيع زوجها في المعروف وتحاول التسلط والقيادة، خاصة وأن الإعلام في أيامنا هذه يحاول إضرام نار الخلاف في الأسرة.

فالأسرة في الأفلام والمسلسلات، ليست قائمة على المودة والرحمة، بل تشاهد وتظن أن هناك معركة حامية الوطيس بين الرجل والمرأة، أيهما يقود البيت، ومن له حق التوجيه؟! ويعطي



للمرأة إحساسًا بأن حقوقها مهضومة، وكرامتها مهانة، وعليها أن تثور لذلك، وكأنه يستعديها على زوجها، وعلى خراب بيتها، والنتيجة أن معدل الطلاق في ازدياد واطراد، وأرشيفات المحاكم حبلى بالقضايا المتعلقة بالزوجين.

وتصور أن حياةً أرادها الله أن تكون مبنية على السكن والمودة والرحمة، تنتقل إلى ساحات المحاكم، هذا نتاج لما يدعو إليه أبواق الغرب، ولنعد إلى المرأة المتمردة أو الناشزة، أو العاصية لزوجها، كيف نعاملها؟ يقول الله تعالى: ﴿ **وَاللاَّتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلاً إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيراً** ﴾ (النساء: ٣٤).

انظر إلى هذا التحديد الرباني إن تمردت المرأة، فماذا على الرجل؟ .. أن يعظ، والوعظ في القرآن له صفة واحدة (الموعظة الحسنة)، الموعظة التي تلين القلوب، وتجمعها على كلمة سواء، الموعظة التي تعرف المرأة بمخاطر الشقاق، وضياع الوفاق على مستقبل الأسرة، الموعظة التي تجعل عقل المرأة يتغلب على عاطفتها، فتنظر بعين ثاقبة إلى مستقبل الأولاد، الذين يتربون في بيت متماسك بين أب مسئول، وأم حانية، وبين مستقبل أطفال الشوارع، وأطفال الإدمان، وأطفال الإجرام، والذين هم ضحية أب وأم لا يقدران المسئولية، ولا يعرفان معنى التضحية.



فإن أَجْدَتْ الموعظة، فلا داعي أن ننتقل إلى غيرها، وإن لم تنفع فعلى الرجل أن يستخدم الأسلوب الثاني وهو الهجر، لكن بشرط أن يكون الهجر في البيت أو على الأصح في المضجع، قال ﷺ: **«ولا تهجر إلا في البيت»**[(١)].

فهو هجر الغرض منه الإصلاح، والتأثير على المرأة حتى ينصلح حالها وحال الأسرة، لا الهجر الذي يشعل نار الغيرة.

فيبيت الرجل خارج البيت، ويجن جنون المرأة، وتذهب بها الظنون، لا، إن الهجر في البيت وفي المضجع، إنه الأصعب على المرأة أن ينام زوجها معها في مضجع واحد، وهذا أدعى إلى الملاطفة والمداعبة، وغيره، فإذا به لا يهش ولا يبش لسوء خلقها.

والمرأة تعلم أن زوجها يعمل ذلك وهو يشعر بالضيق، وهو على خلاف طبيعته، وهي تتألم وتستشعر ألم زوجها، الذي يمنعه سوء خلقها من أن يعيش حياة سعيدة، وهنا ترتدع المرأة.

فإن لم يكن كان الخيار الأخير، وهو الضرب، ولا يلجأ إليه إلا إذا ضاقت بالرجل السبل، ونزع فلم يجد منزع، فإن فعل فإنه ضرب عليه قيود كثيرة:

---

(١) رواه أبو داود.

١ ـ أن يكون الضرب غير شاق: وقد قال ﷺ: «ألا واستوصوا بالنساء خيراً، فإنما هن عوان عندكم، ليس تملكون منهن شيئاً غير ذلك إلا أن يأتين بفاحشة مبينة، فإن فعلن فاهجروهن في المضاجع واضربوهن ضرباً غير مبرح»[١] أي: غير شاق، أي: فوق التحمل.

٢ ـ أن يبتعد عن الوجه: قال ﷺ: «ولا تضرب الوجه ولا تقبح»[٢].

٣ ـ وليعلم الضارب انه ليس من خيار المؤمنين: وأن المؤمن الخير هو الذي يجد سبيلاً غير الضرب ليصلح حال أهله، قال ﷺ: «لا تضربوا إماء الله» أي: النساء، فجاء عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى رسول الله ﷺ، فقال: «ذئرن النساء على أزواجهن» ـ فرخص النبي في ضربهن ـ فأطاف بآل الرسول ﷺ نساء كثير يشكون أزواجهن، فقال رسول الله ﷺ: «لقد أطاف بآل بيت محمد نساء كثير يشكون أزواجهن ليس أولئك بخياركم»[٣]، فنقص الخيرية الكاملة عن الضاربين لأزواجهم.

٤ ـ فإن ضرب الرجل امرأته فعادت فأطاعت فلا سبيل له عليها، فعليه ألا يتجاوز حده، ويجعل الضرب دأباً له، قال تعالى: ﴿فَإِنْ

---

(١) رواه الترمذي. (٢) رواه أبو داود.

(٣) صحيح: رواه أبو داود، والدارمي، وابن ماجه.

أَطَعْنَكُمْ فَلا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلاً إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا ﴾ (النساء: ٣٤)، فيعود الرجل إلى المعاملة الطيبة، والكلمة الحسنة، والمعاشرة بالمعروف.

والبيت المسلم الأصل فيه السكن والمودة والرحمة، فإن حدث ما يعكّر الصفو فهو أمر طارئ، والأمور الطارئة تقدر بقدرها.

ولا يجب أن نترك الأمور الصغيرة - التي لا يخلو منها بيت - حتى تستفحل، بل لابد أن نغطيها بالطبيعة الطيبة الجميلة، والأخلاق الإسلامية الرفيعة، والسماحة القائمة بين الزوجين.

فأما ما يعكر الصفو فيذهب جفاء، وأما العشرة الطيبة فتمكث في البيت.





الفصل الثالث

الإعـراض عن الـزواج

في أيامنا هذه نجد الشباب يعرض عن الزواج على ما علمنا ما فيه من فوائد جمَّة، وذلك لأسباب عدة، منها:

أسباب أخلاقية:

يرى بعض الشـباب من الجنسين أن الأخـلاق أصبحت الـيوم في انحدار شـديد، فلا الرجل يـرى في فتاة الـيوم المرأة الصالحـة التي تحافـظ على البيت والعـرض، ولا المرأة ترى في الرجل المواصـفات التي تطمئن إليـها، والواقع يؤيد ذلك إلى حد كـبير، فـها هي المرأة تتبرج وتخلع برقع حـيائها، وتتبذل وتخضع في كـلامها، مما يورث الشك لدى الرجال.

وها هو الرجل أصبح يعشق الحـياة المترفة التي لا مسؤوليـة فيها، يصاحب هذه ويخالل غـيرها، والنتيجة خوف مـتبادل من الطرفين، أدى إلى الإعراض عن الزواج.

أسباب اقتصادية:

وقد تعـجب أن أصحاب الأموال والتـجارات يزهدون في الزواج ليس لعدم قدرتهم عليه، بل لعدم احتيـاجهم له، فهم يعيشون حياة



مترفة مترعة بكل الشهوات إلى حد التخمة، وبالتالي لا حاجة له بامرأة يتقيد بها، وتحد من حريته، هذا من جانب الأغنياء أو أهل الترف.

أما الفقراء فعلى العكس، يريدون الزواج والاستقرار والسكن، لكن مسؤوليات الزواج تنوء بها الكواهل الشداد، فالشقة والأثاث ناهيك عن مشاكل القائمة، والشبكة وترتيب الأفراح، والتكاليف المعيشية بعد الزواج تجعل الشباب الفقير يفكر ألف مرة قبل أن يقدم على الزواج.

والطبقة المتوسطة الآن أيضًا تعزف عن الزواج، لماذا؟ .. لأنهم يريدون ويتطلعون إلى الكسب والتربح حتى يصلوا إلى الطبقة المترفة، وهذا كل ما يشغلهم.

وإلى الجميع نقول: إن الزواج سنة الله في الأحياء: ﴿وَمِن كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ (الذاريات:٤٩).

ومهما كان الإنسان غنيًا، فلن يذوق طعم الحياة الحقيقي إلا بعد أن يتزوج، ويثمر هذا الزواج عن فلذات الأكباد، ويتحمل الإنسان مسؤولياته.

ويكون هذا الزواج سببًا في صلاح أخلاقه وعفة فرجه وطهارة قلبه، وهذا أفضل بكثير من حياة الترف التي تكلف أصحابها

الكثير، ﴿ وَإِذَا أَرَدْنَا أَن نُّهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ فَدَمَّرْنَاهَا تَدْمِيرًا ﴾ (الإسراء: ١٦).

وللفقراء نقول: جدوا واجتهدوا، واعملوا مثابرين، وأحسنوا النية، واجعلوا الزواج بنية العفة، والله سيعينكم وسيجعل الزواج سببًا للغنى، ﴿ وَأَنكِحُوا الْأَيَامَىٰ مِنكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِن يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ ﴾ (النور: ٣٢)، تأمل جواب الشرط يغنهم، وتأمل ﴿ مِن فَضْلِهِ ﴾، وهل هناك أوسع من فضل الله؟.

وقد قال ﷺ : «ثلاثة حق على الله أن يعينهم: المجاهد في سبيل الله، والمكاتب الذي يريد الأداء، والناكح الذي يريد العفاف»[1].

وتأمل الحديث الذي أخرجه البخاري ومسلم في (صحيحيهما) عن أنس رضي الله عنه قال: جاء ثلاثة رهط إلى بيوت أزواج النبي ﷺ يسألون عن أعمال النبي ﷺ، فلما أخبروها كأنهم تقالوها فقالوا: وأين نحن من رسول الله ﷺ قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر؟!

قال أحدهم: أما أنا فأصلي الليل أبدًا، وقال الآخر: أنا أصوم الدهر ولا أفطر، وقال الآخر: أنا أعتزل النساء، فلا أتزوج أبدًا.

---

(١) حسن: انظر الترمذي (٢٥٣١).



فجاء الرسول ﷺ ، فقال: «انتم الذين قلتم كذا وكذا، اما والله إني لأخشاكم لله، واتقاكم له، لكني اصوم وافطر، واصلي وارقد، واتزوج النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني»[١] .

وتعجب أن ترك الزواج بغرض الإكثار من العبادة فيه خروج على سنة رسول الله ﷺ ، فما بالنا بمن يترك الزواج خوفًا من تقييد حريته، وخوفًا من تحمل المسؤولية، إنه يريد أن يطلق لشهواته ونزواته العنان، فأفٍّ له من رجل.

وقفة .. يضاف إلى معوقات الزواج وإن شئت قلت أسباب الإعراض عن الزواج:

* الأمور الشكلية: التي يغالي فيها طرفا الزواج من خطوبة وشبكة، والتي ولا بد أن يسمع بها القاصي والداني، وتكون مثار إعجاب الجميع، وأدوات وأجهزة لم يسبق لها مثيل، ولابد من مسرح خمس نجوم، ومغنين، وراقصات، وتبذل وعري، وأمور تغضب الله ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ، إلى المغالاة في المهور (خاصة في البلاد العربية وريف مصر).

---

(١) رواه البخاري ومسلم.

وكلها أمور تمثل عائقًا بل سدًا منيعًا أمام الزواج، أما سمع أحد بقول رسول الله ﷺ : «اقلهن مؤنة اكثرهن بركة» . . أين التعاون؟ . . أين التكافل؟ . . أين صوت العقل؟ . . أين الحكمة؟، معدل العنوسة وصل بل تجاوز حد الملايين، وما زلنا أسرى عادات وتقاليد بالية ما أنزل الله بها من سلطان، فالرحمة الرحمة، بشباب المسلمين.

وقفة .. كثير من الشباب يصر على أن يبدأ حياة الاستقرار والسكن والمودة والرحمة - هذه الحياة التي يجب أن تكون طاهرة عفيفة -، يصر الشباب على أن يبدأها بالرقص والعري والتبذل في جو صاخب تحضره شياطين الإنس والجن وسط اختلاط ماجن، وحركات وأصوات عبثية، إنها بداية سيئة لحياة أسوأ.

أما كان من الأفضل أن تكون البداية في بيت من بيوت الله، يحضرها الصالحون، وتباركها الملائكة، وينظر إليها الخالق بعين الرضى.

* ❊ *



الفصل الرابع
ثمرة الأسـرة

الأولاد هم زينة من أهم زينات الحيـاة الدنيا، ﴿ الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾ (الكهف:٤٦)، وهم هبة الله وعطيته، ﴿ لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ يَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنَاثًا وَيَهَبُ لِمَن يَشَاءُ الذُّكُورَ ﴿٤٩﴾ أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنَاثًا وَيَجْعَلُ مَن يَشَاءُ عَقِيمًا إِنَّهُ عَلِيمٌ قَدِيرٌ ﴾ (الشورى:٤٩ - ٥٠).

ولأنهم هبـة ومنحـة وعطيـة من الله ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ، فـلا ينبـغي الاعتراض علـى المولود ذكراً كان أو أنثى، لأن الاعتـراض اعتراض على الواهب ـ سبحانه وتعالى ـ، وهو سوء أدب يترفع عنه المسلم.

فقـدرة الله تعالى هي المتـحكمة في ذلك، يعطـي لأناس ذكوراً، ولأناس إناثًا، ولآخـر ذكوراً وإناثًا، ويحرم صنـفًا من ذا وذاك (من الذكور والإناث لعلمه وحكمته) إنه عليم حكيم.

وليس هناك أحد أفضل من الأنبياء.

- منهم من أعطي الذكور فقط كإبراهيم ﷺ.
- ومنهم من أعطي الإناث فقط، كلوط ﷺ.



- ومنهم من أعطي الاثنين معًا كرسول الله ﷺ، فكان له من الذكور (القاسم، وعبد الله. وإبراهيم)، ومن الإناث: (زينب، وأم كلثوم، ورقية، وفاطمة).

- ومنهم لم يعط الأولاد كيحيى عليه السلام، وعيسى عليه السلام، فكل إنسان رزق بأولاد أو كان عقيمًا، أو رزق الإناث، ومنع الذكور، أو العكس، فله من الأنبياء شبه، وله فيهم تسلية.

والأولاد كما أنهم هبة وعطية ومنحة فهم أيضًا فتنة، قال تعالى: ﴿ إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلادُكُمْ فِتْنَةٌ ﴾ (التغابن: ١٥)، وهم أيضًا عدو، ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلادِكُمْ عَدُوًّا لَّكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ وَإِن تَعْفُوا وَتَصْفَحُوا وَتَغْفِرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ (التغابن: ١٤).

وقد يكونون سببًا في أن يلهو الإنسان عن ذكر الله، ولذا حذرنا الله تعالى، فقال: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُلْهِكُمْ أَمْوَالُكُمْ وَلا أَوْلادُكُمْ عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ ﴾ (المنافقون: ٩).

وهنا قد تظهر إشكالية، وهي: أن الآيات تتحدث عن الأولاد مرة على أنهم نعمة، ومرة على أنهم فتنة، والحقيقة أنها إشكالية شكلية، وسنقوم بحلها بهذا السؤال:

متى يكونون نعمة؟ .. ومتى يكونون فتنة؟

يكونون فتنة .. إذا كانوا سببًا في أن يكتسب الإنسان من الحرام حتى يترك لهم الأموال والمواريث.



يكونون فتنة .. حينما يكون حب الأولاد يطغى على حب الله ورسوله.

يكونون فتنة .. إذا كانوا سببًا لأن يتلهى الإنسان عن الصلاة والعبادة وسائر الواجبات المنوطة به.

ولذا حذرنا الخالق ـ سبحانه وتعالى ـ، فقال: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُلْهِكُمْ أَمْوَالُكُمْ وَلا أَوْلادُكُمْ عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ ﴾ (المنافقون:٩).

وأمرنا الله ـ سبحانه وتعالى ـ أن نحسن تربيتهم، وأن نحسن تنشئتهم، وأن نخلِّقهم بأخلاق الإسلام، ونؤدبهم بآدابه، حتى يكون ذلك سببًا لوقايتهم من النار.

قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ ﴾ (التحريم:٦).

متى يكون الأولاد نعمة؟

إن الأولاد ـ وهم هبة الله ـ أمانة في أعناق آبائهم، وعليهم أن يشكروا هذه النعمة العظيمة بأداء حق الله فيها.

والأولاد لكي يكونوا نعمة، فلابد لهم من حقوق تؤدى لهم، وهذه الحقوق منها ما هو قبل وجودهم، ومنها ما هو بعد وجودهم:

(أ) فقبل وجودهم:

لابد وأن تختار لهم أمًا صالحة، لأن الأم هي المعين الذي يربى فيه هؤلاء الأولاد، وكل إناء بما فيه ينضح.

فلو كانت أمًا ذات دين، صالحة، تخاف الله، وتعرف ما لها وما عليها، فلابد وأن الأولاد سيربون في أيدٍ أمينة تعلمهم كل فضيلة، وتبعدهم عن كل رذيلة، ولذا ندب الإسلام بل أوجب على المسلم أن يختار أم أولاده من صواحب الدين.

وحذر من اختيار المرأة لمجرد جمالها، أو لحسبها، أو لنسبها، أو لمالها، فالذي ينفع الأولاد أولاً هو الدين، ولو انضم إليه الحسب والنسب والجمال كان جميلاً، **«فاظفر بذات الدين تربت يداك»**.

(ب) بعد وجودهم (أثناء الحمل):

١ـ تحري الحلال في المآكل والمشرب لكل من الزوجين حتى يكون الأولاد من بذرة حلال.

٢ـ مراعاة الضوابط الصحية التي تنفع الجنين من تطعيمات وخلافه ومراجعة أهل الخبرة والأطباء في ذلك.

بعد الولادة:

١ـ **الرضاعة:** وقد ثبت علميًا أن الرضاعة الطبيعية فيها مصلحة للطفل والأم على السواء، فهي تكسب الولد المناعة اللازمة

لصحة جيدة، كما أنها تكسبه حنانًا ودفئًا عاطفيًا، يعينه على أن ينشأ نشأة سوية، بعيدًا عن القلق والاضطراب والأمراض النفسية التي تصاحب من يربَّى بعيدًا عن أمه.

كما تحمي الأم من مرض سرطان الثدي، ففي دراسة علمية حديثة أرجع سبب انتشار سرطان الثدي في أوربا لعدم قيام الأمهات بإرضاع أبنائهن، والاستعاضة بالرضاعة الصناعية، وهنا تتجلى حكمة التشريع الرباني: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ﴾ (البقرة: ٢٣٣).

٢ ـ العقيقة: يوم السابع، قال رسول الله ﷺ: **«الولد رهينة بعقيقته تذبح عنه يوم سابعه ويحلق ويسمى»**[١]، والعقيقة ذبح شاة أو اثنتين يوم السابع، أو الرابع عشر، أو الواحد والعشرين، وإن لم يتيسر ففي أي يوم.

والمولود مرتهن صلاحه وحفظه وتنشئته تنشئة طيبة على هذه العقيقة، وهي من حقوق الأولاد على الآباء، فلا ينبغي التقليل من شأنها، والاعتداد بأمور مبتدعة ما أنزل الله بها من سلطان، (كالسبوع، وما يجري فيه من بدع تكلّف الكثير)، ولو فعلوا السنة لكان خيرًا لهم وأقوم.

---

(١) صحيح: رواه أحمد والترمذي وأبو داود والنسائي.



٣ ـ **التسمية والحلق:** وينبغي أن يختار له اسمًا صالحًا حسنًا، لأنه يُدعى به بين زملائه، والاسم القبيح يؤلم الطفل أشد الإيلام، وقد يكون سببًا للتندر عليه بما يؤلمه، وخير الأسماء عبد الله، وعبد الرحمن، وأصدقها: همام، والحارث.

ويحلق رأسه، ويتصدق بوزنه فضة إن تيسر ذلك، أخرج أحمد عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال: **«يا فاطمة احلقي رأسه، وتصدقي بوزنه فضة على المساكين»**[1].

٤ ـ **الأذان في أذن المولود:** ومن السنة المشهورة أن يؤذن والد المولود أو أحد أقاربه في أذنه اليمنى، ويقيم الصلاة في أذنه اليسرى، وعلة ذلك.

أن يكون أول ما يسمعه المولود هو ذكر الكبير المتعال، والشهادة بوحدانيته، وبالرسالة للنبي المصطفى، والدعوة إلى الفلاح والصلاة التي هي عماد الدين، فتكون ذلك بركة عليه، وأدعى لأن يستجيب لداعي الله له، حينما يشب ويكبر، وهو أدعى أيضًا لأن يجنبه الله الشيطان بفضل الأذان.

وكلنا نعلم أن الشيطان حينما يسمع الأذان يولي هاربًا.

---

(١) رواه أحمد والترمذي، وحسنه.

ومن الخير أيضًا أن تدعو الأم لوليدها حين الولادة، وأن تعيذه بالله من الشيطان الرجيم كما فعلت أم مريم، ﴿فَلَمَّا وَضَعَتْهَا قَالَتْ رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَا أُنثَىٰ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعَتْ وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالْأُنثَىٰ وَإِنِّي سَمَّيْتُهَا مَرْيَمَ وَإِنِّي أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ (آل عمران: ٣٦).

- وقد أذن النبي ﷺ في أذن الحسن بن علي حين ولدته فاطمة رضي الله عنها[1].

من الفطام إلى سن ٧ سنين:

وهذه سن يأخذ فيها الأولاد قسطا من المرح ويسمح لهم باللعب، ويغمرون بفيض من الحب والرحمة، فلقد رخص النبي ﷺ في أن يصنع لهم تماثيل يلعبون بها مع ما للتماثيل من حرمة، وقد كان النبي ﷺ يلاعب الحسن والحسين، ويقبلهما، ودخل عليه الأقرع بن حابس، فوجده يقبل أحدهما، فقال: أوَ تقبلون أولادكم؟ قال: «نعم»، قال: إن لي عشرة أولاد ما قبلت أحدهم، فقال النبي ﷺ: «أوَ أملك إن نزع الله الرحمة من قلبك»[2]، ففي تقبيل الأولاد رحمة، وهذا الاحتفاء بالأولاد والاحتفال بهم وملاعبتهم، له تأثير كبير على نفس الأولاد، فيشبوا أسوياء بعيدين عن الأمراض النفسية والعصبية.

---

(١) رواه أحمد والترمذي وأبو داود.
(٢) رواه البخاري ومسلم.

وعلى الزوجين أن يحذرا من إظهار خلافاتهم أمام الأولاد، وألا تعلو أصواتهم وترتفع أيديهم بالشجار والألفاظ النابية أمام الأولاد، لأن ذلك يؤثر عليهم تأثيراً سلبيًا، ويضيرهم أشد الإضرار.

بعد السابعة:

يبدأ الأولاد مرحلة هامة وحساسة من عمرهم، إذ يتكون فيها مفتاح شخصيتهم، ولو أحسن الوالدان غرس الأخلاق والآداب الإسلامية فيهم في هذه الفترة، لكان لذلك عظيم المنفعة للأولاد بقية عمرهم.

ولذا نجد النبي ﷺ يلزم الآباء أن يعلموا أولادهم أمور العبادة، ويعرفوهم بخالقهم، قال ﷺ : **«مروا أولادكم بالصلاة وهم أبناء سبع سنين، واضربوهم عليها وهم أبناء عشر سنين، وفرقوا بينهم في المضاجع»**[1].

ولكن لماذا نبدأ بتعليمهم الصلاة؟

١ ـ لأن الصلاة تعلمهم النظافة والطهارة، لأن من مقدماتها الوضوء.

٢ ـ ولأن الصلاة تعلمهم النظام، فيقفون في صفوف متراصة.

---

(١) صحيح: رواه أحمد وأبو داود والترمذي.

٣ ـ ولأن الصلاة تعلمهم الثبات، لأنهم لا يلتفتون في الصلاة.

٤ ـ ولأن الصلاة تعلمهم كيف يحترمون الكبير، لأنهم يصلون في صف يلي صفوف الكبار.

فمن الصلاة تعلموا النظافة، النظام، الثبات، احترام الكبير، وهي مبادئ أساسية لتربية الطفل، وهل يحتاج الطفل لأكثر من هذا في بدايات عمره، إنها أسس لو وجدت لكان البناء عليها سهلاً ميسرًا، وإنها أسس لو وجدت لكانت مبشرات بإنسان ينفع نفسه ووطنه ودينه والناس أجمعين.

وصايا لقمان ﷺ:

من رحمة الله تعالى بنا أن تكفل بإيضاح السبل التي نربي عليها أولادنا، ولم يترك الأمر لأهوائنا ـ حيث تأتي الأهواء غالبًا بما يضر ـ، وحيث إن الأولاد أغلى ما نملك فسوف نكون مشغولين بتربيتهم، والعقل قد يذهب بنا هنا أو هناك، إلى الشرق أو الغرب، ليأتي لنا بأمور نربي عليها أولادنا، وقد تكون نافعة وقد تكون ضارة، وغالبًا لا تتوافق مع ديننا وعاداتنا وتقاليدنا، وتصطدم بمشاعرنا، ومن رحمة الله ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ أن وضع لنا أسسًا ربانية قرآنية نربي عليها أولادنا، هذه الأسس التي جاءت في ثنايا الحديث عن لقمان ﷺ، هذا الحكيم الذي كان يوصي ابنه وهو فلذة كبده، وقرة عينه، ومعنى

ذلك: أن رجلاً حكيمًا وليست حكمة ناتجة من التجارب وفقط، بل هي أولاً منحة ربانية: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا لُقْمَانَ الْحِكْمَةَ﴾، فقد أوتي الحكمة من الله ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ، فهو يستطيع وضع الأمور في نصابها، وهو يوصي ابنه فلذة كبده، وأغلى الناس عنده، ومعنى ذلك أنها وصية هامة يجب أن تخضع للدراسة، وتكون نصب أعين الآباء والأمهات، يجعلونها نبراسًا يستضيئون به في تربيتهم لأولادهم، ولأنها وصية هامة نجد القرآن الكريم يهتم بذكرها كاملة، ونصها: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا لُقْمَانَ الْحِكْمَةَ أَنِ اشْكُرْ لِلَّهِ وَمَن يَشْكُرْ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ (١٢) وَإِذْ قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ وَهُوَ يَعِظُهُ يَا بُنَيَّ لا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ (١٣) وَوَصَّيْنَا الإِنسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ (١٤) وَإِن جَاهَدَاكَ عَلَىٰ أَن تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبْهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ (١٥) يَا بُنَيَّ إِنَّهَا إِن تَكُ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِّنْ خَرْدَلٍ فَتَكُن فِي صَخْرَةٍ أَوْ فِي السَّمَوَاتِ أَوْ فِي الأَرْضِ يَأْتِ بِهَا اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ لَطِيفٌ خَبِيرٌ (١٦) يَا بُنَيَّ أَقِمِ الصَّلاةَ وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنكَرِ وَاصْبِرْ عَلَىٰ مَا أَصَابَكَ إِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الأُمُورِ (١٧) وَلا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ وَلا تَمْشِ فِي الأَرْضِ مَرَحًا إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ (١٨) وَاقْصِدْ فِي مَشْيِكَ وَاغْضُضْ مِن صَوْتِكَ إِنَّ أَنكَرَ الأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ﴾ (لقمان:١٢-١٩)، وهذه الوصية التي

يحكيها لنا القرآن على لسان لقمان ﷺ تقوم على أسس يجب أن تتوفر في كل نشأ، وهي:

أولاً ـ الإيمان:

أن تكون له علاقة بربه تقوم على الإيمان بالله الواحد الأحد الفرد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوًا أحد، إيمان يجعله لا يخضع إلا لله، ولا يذل إلا لله، لعلمه بأن الله هو المحيي وهو المميت، وأنه المعز وأنه المذل، وأنه الرافع وأنه الخافض، وأنه الرزاق ذو القوة المتين، سبحانه وتعالى، ولذا قال لقمان لابنه في أولى وصاياه: ﴿ يَا بُنَيَّ لا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾.

ثانيًا ـ المراقبة:

تربية الضمير في داخل النشأ، فلا يحتاج رقيبًا من خارجه، بل يعلم أن الله ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ يراقبه في كل لحظة، في الليل والنهار، وفي السر والعلانية، فيستحي من ربه، وينشأ على الطاعة، ويبتعد عن المعصية، ويربي نفسه على الفضيلة ويجتنب الرذيلة، وتربية الضمير داخل الطفل تعود بنفع عظيم، إذ لا يستطيع الأبوان مراقبة الطفل طوال اليوم والليل.

إذ ذلك مستحيل، خاصة في ظل هذا المجتمع المفتوح الذي نعيشه، فحينما نربي الضمير في داخله، فهذا هو أنجح وسيلة لتربيته

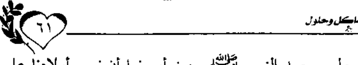
والمحافظة عليه، ولذا قال لقمان لابنه في الوصية الثانية، قال تعالى: ﴿ يَا بُنَيَّ إِنَّهَا إِن تَكُ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِّنْ خَرْدَلٍ فَتَكُن فِي صَخْرَةٍ أَوْ فِي السَّمَوَاتِ أَوْ فِي الأَرْضِ يَأْتِ بِهَا اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ لَطِيفٌ خَبِيرٌ ﴾ .. انظر .. مثقال حبة، لا ترى بالعين المجردة في أي ناحية أو جانب مضيء، أو مظلم في السموات أو في الأرض يأت بها الله.

لأن الله عليم بدقائق الأمور، خبير بأسرارها، من تربى على ذلك أفلا يستحي من الله؟! ومن استحى من الله أيمكن أن يفعل أمرًا يغضبه، أو يضر بنفسه أو أسرته أو وطنه أو دينه أو أمته؟ .. بالقطع لا.

ثالثًا - الصلاة:

ولكي يكون المرء مؤمنًا بربه، يقظ الضمير، فلابد له من شحنات إيمانية، لابد له من صلة بالله لا تنقطع، هذه الصلة إنما تكون بالصلاة، الصلاة التي تصلنا بالله، الصلاة التي تنهى عن الفحشاء والمنكر.

الصلاة التي تطهر من الذنوب والآثام، ﴿ وَأَقِمِ الصَّلاةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ﴾ (هود: ١١٤)، وقد تحدثنا في فضلها سابقًا، وكيف أنها تعوِّد الولد النظام والنظافة، والثبات واحترام الكبير؛ ولذا كانت ثالثة وصايا قول لقمان لابنه: ﴿ يَا بُنَيَّ أَقِمِ



الصَّلاةَ ﴾، ولم يبعد النبي ﷺ حين أمرنا أن نربي أولادنا على الصلاة، لكنه زاد، حيث حدد لنا السن التي نعلِّم فيها أولادنا الصلاة، حيث قال: «مروا أولادكم بالصلاة وهم أبناء سبع سنين، واضربوهم عليها وهم أبناء عشر سنين، وفرقوا بينهم في المضاجع»[1]، فالقرآن والسنة يخرجان من مشكاة واحدة.

رابعًا ـ الإيجابية:

حينما يكون الولد مؤمنًا يقظ الضمير متصلاً بربه عن طريق الصلاة، هنا يكون قد أصلح نفسه.. ولكن السؤال: هل يكتفي بذلك؟ .. لا بالقطع، بل عليه أن يكون عضواً مؤثرًا في مجتمعه يصلح نفسه، ويحاول إصلاح الآخرين، فهو يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر.

فهو يشارك بإيجابية في مجتمعه، ويؤثر فيه، يقود إلى الخير وينهى عن الشر، يشارك في الأعمال الخيرية، ويحرص عليها، ولا يقف مكتوف الأيدي أمام ما يهدد مجتمعه من مضار.

إنه طفل ربِّيَ على أن تكون له شخصية في مجتمعه، ليس إمَّعة إن أحسن الناس أحسن، وإن أساءوا أساء، بل يأخذ بزمام المبادرة ولذا قال لقمان لابنه: ﴿ وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنكَرِ ﴾.

---

(١) رواه أحمد وأبو داود والترمذي.



خامساً ـ تعلم الصبر:

كل هذه الأمور تحتاج إلى أمر هو غاية في الأهمية، ألا وهو الصبر، وبلا صبر لا يستطيع الإنسان أن يفعل شيئًا مما ذكر، لا يستطيع أمرًا بمعروف، ولا نهيًا عن منكر، لا يستطيع أن يتحلى بالفضائل أو يتخلى عن الرذائل، فكل ذلك يحتاج إلى صبر.

فالصبر هو أساس الأخلاق الكريمة، فالحلم أوله صبر، والشجاعة أولها صبر، والعفة أساسها الصبر . . إلخ.

والصبر هو أساس الطاعة، وهو أساس البعد عن المعصية، وهو أساس تحمل الشدائد، قال لقمان لابنه: ﴿ وَاصْبِرْ عَلَىٰ مَا أَصَابَكَ إِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ ﴾.

سادسًا ـ احترام الآخر:

* بقي أمر شديد الأهمية، وهو كيف يتعامل الطفل مع الآخرين؟:

ـ إننا يجب أن نربي أولادنا على أن يعاملوا الناس باحترام شديد، وتواضع جم، بلا عجب بالنفس، أو افتخار بها.

ـ يجب أن نربيهم على أن يحترموا الكبير، ويوقروه ويحفظوا له مكانته.

ـ يجب أن نربيهم على التواضع، وخفض الجناح، ولين الكلام، وخفض الصوت حين التحدث مع الآخرين أو ننفرهم من رفع الصوت.

وما أحوجنا إلى هذا في ظل الأيام التي نعيشها الآن، نجد الصخب في الأسواق، وفي المدارس، وفي الجامعات، وفي البيوت، وفي الصحافة، وفي الإعلام، تسمع عجيجًا كثيرًا، ولا ترى طحنًا، وهذا بعيد عن آداب الإسلام وأخلاق الإسلام.

قال لقمان لابنه: ﴿ وَلا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ وَلا تَمْشِ فِي الأَرْضِ مَرَحًا إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ ﴿١٨﴾ وَاقْصِدْ فِي مَشْيِكَ وَاغْضُضْ مِن صَوْتِكَ إِنَّ أَنكَرَ الأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ ﴾.

* أضف على وصايا لقمان وصايا قرآنية أخرى، وهي أن نعلم الطفل:

١ ـ آداب الاستئذان والسلام: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنكُمْ ثَلاثَ مَرَّاتٍ مِّن قَبْلِ صَلاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُم مِّنَ الظَّهِيرَةِ وَمِنْ بَعْدِ صَلاةِ الْعِشَاءِ ثَلاثُ عَوْرَاتٍ لَّكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ طَوَّافُونَ عَلَيْكُم بَعْضُكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ (النور: ٥٨-٥٩).



٢ـ وأن نعلم البنت آداب الإسلام في الستر والاحتشام ولبس الحجاب، وغير ذلك من الأسس المهمة؛ حتى تكون مع أزواج النبي وبنات النبي وتنضم إليهن: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَن يُعْرَفْنَ فَلا يُؤْذَيْنَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴾ (الأحزاب: ٥٩).

* ❊ *



الفصل الخامس

أسئلة هامة وأجوبتها (لحاجة الناس إليها)

س ـ لماذا شرع الإسلام الطلاق، مع ما يوليه للزواج من أهمية وعناية؟

ج ـ نعم . . الإسلام اهتم بالزواج، واعتنى به، كما أسلفنا، فرغب فيه، وجعله آية من آيات الله، وجعله سببًا للغنى، ووعد الذي يريد الزواج بالعون، والمساعدة من قبل الله تعالى.

ولكن لا ننسى أن الإسلام أقام الزواج على أسس لا يمكن الاستغناء عنها، وهي:

١ ـ المودة. ٢ ـ الرحمة. ٣ ـ السكن.

وبدون هذه الأسس لا يكون زواجًا، فإذا حدث شقاق، واستحال الاتفاق، وصعب الوفاق، هنا تجب المصالحة، فإن كانت الإجابة وإلا وجب الفراق، لأنه لا يمكن أن يعيش الرجل مع امرأة يكرهها، أو أن تعيش المرأة مع رجل تكرهه، وإلا تحول السكن والمودة والرحمة إلى ألم وعذاب لا يُطاق، وفي مثل هذا الجو لا يمكن أن نربي أولادًا أسوياء، بل سيكونون أشقياء، مرضى، مصيرهم إلى الانحراف والإتلاف (راجع الفصل الأول).

س - لماذا كان الطلاق ثلاثاً؟

ج - وهو سؤال مهم . . وللجواب عليه نقول بعون الله - عَزَّ وَجَلَّ -: إن الرجل في الجاهلية كان يطلق المرأة حتى إذا أوشكت عدتها على الانقضاء أعادها، ثم يطلقها، فإذا ما أوشكت عدتها على الانقضاء راجعها، وهكذا ولو مائة مرة، فتصير المرأة لا هي متزوجة، ولا هي مطلقة، فكان أن عين الإسلام ثلاث طلقات فقط: ﴿ الطَّلاقُ مَرَّتَانِ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ ﴾ (البقرة: ٢٢٩)، فلا يتمكن الرجل من تعليق المرأة بهذه الصورة الجاهلية، وهذا تكريم للمرأة، فلا تكون لعبة في يد الزوج يطلق بالعدد الذي يشاء، ويراجع متى يشاء.

—— * ❊ * ——

س - لماذا لا يكون واحدة؟

ج - لأن الرجل قد يخطئ أو يتعجل، فيطلق امرأته، وقد يندم فيُعْطَى الفرصة لأن يراجع في مدة العِدة، محافظةً على كيان الأسرة، فإن فعلها ثانية، فإنه يعطى فرصة أخيرة للمراجعة، فإن كانت الثالثة علم أنه رجل نزق، طائش، أو أن المرأة لا تصلح، فيكون الفراق حيث استحال الوفاق.

—— * ❊ * ——

س - لماذا الخلع؟

ج - الطلاق حق للرجل حينما يكره زوجته، فيطلق ويعطي للمرأة كافة حقوقها، مقابل أنها تضار من الطلاق، فإذا ما كرهت المرأة زوجها، وخافت على نفسها الوقوع فيما يغضب الله، تخلع من زوجها بأن ترد حقوقه كاملة إليه، وتتنازل عن حقوقها، حتى لا يجتمع عليه ضرران: الفراق، وضياع المال. وهذا هو العدل في أعلى صوره، لا تضار المرأة، ولا يضار الرجل، قال تعالى: ﴿ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ ﴾ (البقرة: ٢٢٩).

والمرأة المختلعة إن لم يكن لها حق، فهي منافقة بحكم رسول الله ﷺ، فلا يجوز أن يكون هذا الأمر تبعًا للهوى، فكيان الأسرة لا يخضع للأهواء، فلابد له من أسباب مقنعة، وإلا كان محظوراً، قال ﷺ: «المختلعات هنَّ المنافقات»[1].

س - نسمع عن (الإيلاء) فما هو؟

ج - الإيلاء الامتناع عن وطء المرأة، وتأكيد ذلك بالقسم واليمين، يقول: «والله لا أَمَسُّكِ» مثلاً.

وكانوا في الجاهلية يفعلونه إضراراً بالمرأة، فكان الرجل في الجاهلية يقسم أن لا يمس المرأة عامًا أو عامين، فجاء الإسلام فجعل

(١) رواه أحمد والنسائي.

مدته أربعة أشهر، يراجع الرجل فيها نفسه عله يرجع إلى رشده، فإن رجع في تلك المدة، وإلا طلقت منه.

قال تعالى: ﴿ لِّلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِن نِّسَائِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ فَإِن فَاءُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ (٢٢٦) وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ (البقرة:٢٢٦-٢٢٧).

—*✳*—

س - ما هو (الظهار)؟

ج - الظهار: هو أن يقول الرجل لامرأته: أنت عليَّ كظهر أمي - يريد تحريمها -.

حكمه: (حرام)، أجمع العلماء على حرمته، قال تعالى: ﴿ الَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنكُم مِّن نِّسَائِهِم مَّا هُنَّ أُمَّهَاتِهِمْ إِنْ أُمَّهَاتُهُمْ إِلَّا اللَّائِي وَلَدْنَهُمْ وَإِنَّهُمْ لَيَقُولُونَ مُنكَرًا مِّنَ الْقَوْلِ وَزُورًا وَإِنَّ اللَّهَ لَعَفُوٌّ غَفُورٌ ﴾ (المجادلة:٢)، ومن فعل ذلك، فيلزمه:

١- أن لا يمس امرأته حتى يكفِّر كفارة الظهار، وكما يحرم المس؛ فإنه يحرم مقدماته من التقبيل والمعانقة ونحو ذلك.

٢- وجوب الكفارة، والكفارة:

- عتق رقبة، فإن لم يجد صام شهرين متتابعين، فإن لم يستطع فإطعام ستين مسكينًا، ولابد من مراعاة الترتيب، قال تعالى:

﴿ وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِن نِّسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِّن قَبْلِ أَن يَتَمَاسَّا ذَلِكُمْ تُوعَظُونَ بِهِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ③ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ مِن قَبْلِ أَن يَتَمَاسَّا فَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ فَإِطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِينًا ذَلِكَ لِتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ (المجادلة: ٣-٤).

—•※•—

س - ما هو (الطلاق السني)؟

ج - الطلاق السني: هو ما وافق سنة رسول الله ﷺ، وهو أن يطلق الرجل امرأته في طهر لم يجامعها فيه، فإن طلقها وهي حائض كان الطلاق بدعيًا، وإن طلقها في طهر بعد أن جامعها كان الطلاق بدعيًا، والحكمة في ذلك أن الرجل قد يسهل عليه أن يطلق امرأته في حال حيضها، لأنه لا يمكن مجامعتها (وطئها)، ويسهل عليه أيضًا أن يطلقها في طهر قد جامعها فيه، لزوال رغبته فيها، فقد قضى مأربه وشهوته.

أما إذا كانت في طهر لم يجامعها فيه، فإن الطلاق هنا أصعب ما يكون على الرجل، فالمرأة معدة للوطء، فهي طاهرة، والرجل مضى عليه وقت لم يطأ (فترة الحيض)، فالرغبة تتملكه في الوطء، وهنا يصعب الطلاق إلا لأسباب كبيرة مقنعة.

كمـا أن الطلاق في الحيض يضـر بالمرأة لأنه يطيل مـدة العدة، والطلاق في طهر قـد جامعـها فيـه يضر بها أيضًـا، فلربما حملت، فصارت عدتها تسعـة أشهر - أي: حتى تضع حملها - بدلاً من ثلاثة قروء، وهم على أكثر تقدير لا يزيدون على تسعين يومًا.

---*---

أيُّ عـدل هذا الذي يزن الأمور بميـزان دقيق لا يضـر الرجل ولا يبخـس المرأة حـقها، إنه العدل الذي نزل من السـماء صافيًـا كمـاء المزن، لـم يلوَّث بغبار الأرض؟!

والله أعلى وأعلم

الفهرس

الموضـــوع	صفحة
مقدمة الكتاب	٥
الفصل الأول ـ تعـريف الأسـرة	٧
* تعريف الأسرة	٧
* الأسرة قديمًا وحديثًا	٩
الفصل الثاني ـ عناية الإسلام بالأسرة	١٢
* لماذا كل هذا الاهتمام بالأسرة؟	١٣
* دعوة الإسلام إلى النكاح	١٧
* شريك الحـيـاة	١٨
* اختيار الـزوجة	١٩
* اختيار الـــزوج	٢١
* الخطبة	٢٢
* العقد (الميثاق الغليظ)	٢٣
ـ الركن الأول: المهـر	٢٤
ـ الركن الثاني: الإيجاب والقبول	٢٤
ـ الركن الثالث: الشهود	٢٤
ـ الركن الرابع: رضا المرأة	٢٥
ـ الركن الخامس: الـــولي	٢٦
لماذا يشترط وجود الولي؟	٢٧
* الزواج العرفي	٢٨
* المعـاشـرة	٣٠

الموضـــوع | صفحة

- طاعة المرأة لزوجها ٣٢
- ماذا لو حدث الفتور؟ ٣٤
* القوامة ٣٧
- كيف يؤدب الرجل أهله ٣٨
- ماذا لو حدث النشوز والعصيان؟ ٣٩
*الفصل الثالث ـ **الإعراض عن الزواج*** ٤٤
* الأسباب الأخلاقية ٤٤
* الأسباب الاقتصادية ٤٤
*الفصل الرابع ـ **ثمرة الأسرة*** ٤٩
* متى يكون الأولاد فتنة؟ ٥٠
* متى يكون الأولاد نعمة؟ ٥١
* حقوقهم قبل وجودهم ٥٢
* حقوقهم بعد وجودهم (أثناء الحمل) ٥٢
* حقوقهم بعد للولادة ٥٢
* من الفطام إلى سن ٧ سنين ٥٥
* وصايا لقمان عليه السلام ٥٧
- أولاً: الإيمان ٥٩
- ثانيًا: المراقبة ٥٩
- ثالثًا: الصلاة ٦٠
- رابعًا: الإيجابية ٦١
- خامسًا: تعلم الصبر ٦٢
- سادسًا: احترام الآخر ٦٢
*الفصل الخامس ـ **أسئلة هامة وأجوبتها (لحاجة الناس إليها)*** ٦٥



F a m i l y   i n   i s l a m

الأسرة في الإسلام

داء ودواء
مشاكل وحلول

الشيخ

حسن عبد البصير عرفة



الدار العالمية للنشر والتوزيع
تليفاكس 3809717 محمول 0105406403
alamia_misr@hotmail.com

F a m i l y   i n   i s l a m